

63 من 04/شرح عمدة الأحكام/الحج / الحديث / حجتنا مع النبي

فافضنا يوم النحر .. / الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

عن عائشة رضي الله عنها قالت حجتنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فحافظنا يوم النحر فحافظت صفيه فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله فقلت يا رسول الله انها حائض. فقال - 00:00:00
ستناهي؟ قالوا يا رسول الله انها قد افاضت يوم النحر. قال اخرجوا وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم عقر حلق اطافت يوم النحر قيل نعم قال نعم هذا الحديث - 00:00:23

فيه ان صفيه بنت حبي بن اخطب زوج النبي صلى الله عليه وسلم. حجت مع الرسول وسلم مع نسائه كل نساء الرسول حججن معه حجة الوداع ومنهن صفيه رضي الله عنها - 00:00:47

وكانت قد طافت بعفاضت يعني طافت طواف الافاضة اذا طاف الحاج طواف الافاضة بعد رمي الجمرة وبعد الحلق او التقصير فانه قد تحلل من الاحرام وحلله كل شيء حرم عليه بالاحرام حتى زوجته حتى - 00:01:08
فزووجته يستمتع بها اذا فعل الثلاثة رمي الجمرة والحلق او التقصير والافاضة تحلل التحلل الكامل وان فعل اثنين من الثلاثة تحلل التحلل الاول. الذي يبيح له محظورات الاحرام ما زوجته - 00:01:34

صفيه فعلت التحلل الكامل انت بالثلاثة معناتها انها حللت لزوجها ولهذا جاء النبي صلى الله عليه وسلم يريد منها ما يريد الرجل من زوجته فقالت عائشة رضي الله عنها انها حائض - 00:01:56

ومعلوم ان انه لا يحل وطأ الحائض لا يحل جماع الحائض قال الله جل وعلا يسألونك عن المحيض قل هو هذا تعزل النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن - 00:02:16

فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطرهرين فلا يجوز وطأ الحائض فلذلك قالت عائشة يا رسول الله انها حائض تذكرك. لانه لا يجوز لا آلا يجوز وطؤها وهي حائض - 00:02:33

قال النبي صلى الله عليه وسلم فحابستنا هي يعني هل هي تحبسنا عن المسير والسفر؟ لاجل طواف الافاضة؟ فلما اخبروه انها طافت للافاضة قال هي ترحل اذا انفرى فدل على ان طواف على ان طواف الوداع انه واجب - 00:02:56

من واجبات الحج انه واجب من واجبات الحج هذه مسألة لان الرسول صلى الله عليه وسلم اه رخص للحائض ان تتركه والترخيص لا يكون الا من امر واجب. فدل على ان طواف الوداع واجب - 00:03:20

ولكنه يسقط عن الحائض كما في حديث ابن عباس قال امروا ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خف عن المرأة الحائض. اما طواف الافاضة فانه لا يسقط عن الحال - 00:03:41

فإذا حاضت قبل طواف الافاضة فانها تنتظر حتى تطهر وتغتسل ثم تطوف طواف الافاضة كما في حديث عائشة ايضا لما حاضت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت - 00:03:59

حتى تطهري فطواف الافاضة تشرط له الطهارة. فلذلك اذا حاضت المرأة قبله تنتظر حتى تطهر فتؤديه ثم تسافر فلو انها لم تطف للافاضة لجبرت الرسول صلى الله عليه وسلم. بالانتظار. قال احابستنا هي - 00:04:20

فإذا حاضت وهي لم تطف للافاضة فانها تنتظر وينتظر معها وليها يجلس معها وليها حتى تكمل ثم تسافر واما اذا كانت ادت طواف

الافاضة فان طواف الوداع يسقط عنها وهذا من تيسير الله عز وجل - 00:04:46

فدل هذا الحديث على مسائل المسألة الاولى ان الحاج اذا ادى المنسك الثالثة فانه يحل له كل شيء حرم عليه بالاحرام حتى النساء
لان النبي صلى الله عليه وسلم جاء يريد من زوجته ما يريد الرجل من امرأته - 00:05:10

المسألة الثانية فيه دليل على افتراض الطهارة للطواف اشتراط الطهارة للطواف انه لا يصح بدون بدون طهارة لان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لعائشة لا تتطوّف في البيت حتى تطهري. وقال في قصة صبية احابستنا هي - 00:05:35

فدل على ان الحائض لا تتطوّف طواف الافاضة ولا طواف العمرة اذا كانت معتمرة طواف الركن لا تتطوّف لا في حج ولا في عمرة. حتى
تطهر والطهارة للطواف تكون من الحدث الاكبر ومن الحدث الاصغر - 00:06:06

وجاء في حديث ابن عباس الموقوف الصحيح وقفوا انه قال الطواف في البيت صلاة غير انكم تتكلمون فيه هذا صح موقوفا
على ابن عباس ويروى مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:29

وايضا ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف وهو على غير طهارة بل كان لا يطوف الا وهو ظاهر ولهاذا كان يصلی ركعتين بعد
الطواف ولو لم يكن على طهارة ما صلى - 00:06:54

بعد الطواف فدل على اشتراط الطهارة للطواف. طواف الركن في حج او عمرة. اما الذين يقولون انه لا يشترط فليس معهم دليل ليس
معهم دليل يعارض هذه الدالة والا انهم يقولون ان المرأة يشق عليها الانتظار - 00:07:10

وتذهب الرفقة التي هي معها واليوم تكن مع في حج الطائرات وفي مثلا فيه حملات للحج نقول كل هذا ما يمنع انه تبقى ويبقى ولها
فاما طهرته واغتنمت تطوف ويدها تذهب هي ولها الى بلدتها - 00:07:36

لكن لو اضطررت الى السفر اضطررت الى السفر قبل ان تتطوّف تذهب سافر. فاما طهرت يأتي بها ولها يأتي بها ولها وتطرف. كان
تسافر للرياض الى القصيم الى اي مكان تسافر لكن بشرط انها اذا طهرت يأتي بها - 00:08:06

ولها فتؤدي طواف الافاضة او تنتظر في مكة هي ولها حتى تطهر. وليس اليوم كالامس اليوم والله الحمد سهلت الامور تأمنت
الطرق وتقارب المسافات ووسائل النقل السريعة آكان في الاول على الابل - 00:08:28

وعلى الباخر وعلى السفن ويأخذون اشهر في الطريق. في خوف يشق في ذاك الوقت فلذلك بعض العلماء التمس لها رخصة بان
كشیخ الاسلام ابن تیمیة وابن القیم التمسوا لها رخصة في انها تتطوّف وهي حائض من اجل الضرورة قالوا لان الطهارة شرط -
00:08:50

شرط يسقط مع العجز الشرط يسقط معه العجز ما التمسوا لها العذر و قالوا تطوف نظرا للظروف السابقة. اما في وقتنا هذا تغير
الحال. فتتغير الفتوى بتغير الاحوال فليس اليوم كالامس في صعوبة البقاء في مكة ينبغي ان ينظر هذا - 00:09:15

الذين افتوها بالطواف وهي حائض للضرورة. واليوم ما فيه ضرورة والحمد لله تسهلت الامور تقارب البلدان وتتوفرت وسائل النقل
السريعةليس هناك ضرورة؟ فهي اما ان تبقى وهذا هو الاحسن. واما ان تذهب واذا طهرت تأتي - 00:09:42

وتؤدي بقية حجها المسألة الثالثة في الحديث دليل على سقوط طواف الوداع عن المرأة الحائض. وعلى وجوبه على غيرها وعلى
وجوبه على غيرها لان الرسول صلی الله عليه وسلم لم يسقطه الا عن الحائض - 00:10:04

فدل على انه واجب ولكن الحائض سقط عنها للعذر واما قوله عقرأ حلقي هذا دعاء الاصل انه دعا عقره الله حلق رأسها هذا كان في
الاصل دعاء لكنه صار يستعمل ولا يقصد به الدعاء - 00:10:27

مثل ثكتك امك يا معاذ الاصل منه دعاء لكن هو استعمل في غير ارادة الدعاء هذا منه هذا مما يستعمل ولا يراد به المعنى الاصلی لـ لـ
احسن الله اليکم عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت - 00:10:51

الـ لـ انه خف عن المرأة الحائض. نعم هذا تكلمنا عليه مع الحديث الذي قبله - 00:11:16